بسم الله الرحمن الرحيم

المملكة العربية السعودية

وزارة التعليم العالي

جامعة ام القرى

مكتبة الملك عبدالله بن عبدالعزيز الجامعية

قسم المخطوطات

بداية المخطوطة

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله الذي خص قلوبنا بالايمان والاعتقاد

وخص نفوسنا بالصلوة وسائر العبادات والصلوة

على رسوله محمد سيد السادات وعلى اله واصحابه ارباب

الخيرات واصحاب السعادات وبعد فان افقر عباد الله

الغني الباري العبد المذنب كافي الالمعي ستر الله

عيوبه وكشف كروبه وصرف الى الخير اسناده وسروبه

يقول لما تقرر عند العلماء الاعلام وكبراء مشايخ الاسلام

ان الصلوة رئيس العبادات ورأسها كما ان الايمان اصل

الاعتقادات واساسها مهد واساس اركانها فى المتون

المختصر ويشد قواعد بنيانها بالشروح المعتبرة فوجد

اخصر ما يتداول ايدى المبتدين واكثر ما يتعاور بين المصلين

المصلين مختصر الصلوة لشمس الملة والدين كمال علوة المتقدمين

والمتأخرين شيخ المحققين ومفتى الثقلين الشيخ الهادي

استاذا استادي كمال باشا نا قدس الله روحهما ونور

ضريحهما وهو مختصر بديع وجامع لفظه وسهولة حفظ يحتوي

كل لفظ منه على باب وينطوى كل باب منه على كتاب فى مبانى

عبارات كنوز حقائق المسائل وفى معانى اشارات رموز دقا

يق الفضائل وكان يختلج ببالي فى اوائل حالي ان اكتب له شرحا

يكشف القناع عن جمال مجمله ويرفع ستائر الاشكال

عن تمثال مفصله مقتصرا على ما يناسب تفسير عباراته ان شر

يفه محترزا عن الاطناب فى تقرير اشاراته اللطيفة فاكتشا

فى ذلك بعض افاضل الاعيان فاشار ثم استخرت الله المستعان

فاخار فاستصفيت ما فيه من المختصرات المطبوطة واستقصيت

فى استنباط من المعتبرات المبسوطة مقرا بعد استطا

لقله بضاعتى فى الفنون ومعترفا بتوزع بالي بمارمانى

المنون وتفرق حالي بما خفاني الحائنون اجرى الله تعالى بما

لا ينفع مال ولا بنون سالكا مسلك التوضيح والتسهيل

فى التفسير مجتنبا عن زيادة التفصيل والتطويل فى

التقرير وما انا فى ذلك الامر بدع وسفير والله يسير كل
عسير وعلى كل شئ قدير وسميته بحدية الصلوة التى هى
رئيس العبادات فاكثر ما جمع فيه واحسن ما هو يحبوبه
مستفاد من الاصلاح والايضاح للمصنف رحمه الله تع
وعلامة الصاد مع الحاء ومن الدرر والغرر وعلامة
الدال ومن صدر الشريعة وعلامة العين ومن العنا
يع وعلامة الياء ومن الخلاصة وعلامة الصاد و
من التحفة وعلامة الفاء ومن جامع الفتاوى وعلامة
الجيم ومن الخزانة وعلامة النون وسائره من المصرح
بالاسم من غير العلامات والرسم واسئال الله تع ان
يجعلني من الذين هم على صلوتهم يحافظون ولا يجعلني
من الذين هم عن صلوتهم ساهون والله يجيب الد
عوات وقاضي الحاجات الحمد هو الثناء باللسان على
الجميل الاختياري قصدا مطلقا والمدح هو الثناء با
على الجميل مطلقا والشكر هو الثناء فى مقابلة النعمة با
لقول او الفعل او الاعتقاد فهو اعم منهما بحسب المورد
واخص بحسب المتعلق فاثر الحمد على المدح اقتداء بكتاب

ب الله وايذانا بانه تع مختار فى فعله لا موجب بذاته كما قاله
الفلاسفة وعلى الشكر امتثالا لقوله ع الحمد رأس الشكر
ما شكر الله من لم يحمده ولانه يعم الفضايل والفواضل و
يختص بالفواضل والاخبار بثبوت الحمد لله عين الحمد
له كما يقال لمن قال الله واحد انه موحد لله اصله الهة فابدلت الهمزة
وعوض الله عنها ولذلك قيل يا الله بالقطع فقيل هو علم
لذاته تع لانه يوصف ولا يوصف به والاظهر انه وصف فى
اصله مشتق من اله بفتح اللام بمعنى عبد فيكون الاله
فعالا بمعنى المفعول اى معبود لكنه غلب على المعبود با
لحق بحيث لا يستعمل فى غيره صار كالعلم واجرى مجراه فى
اجراء الاوصاف عليه وامتناع الوصف به فيكون اضافة
الحمد اليه اضافة الى جميع اسمائه فلذلك اثره على سائر
الاسماء رب قيل هو مصدر فى الاصل بمعنى التربية و
هو تبليغ الشئ الى كماله شيئا فشيئا ثم وصف به للمبالغة كما
لصوم والعدل وقيل هو نعت من ربه يربه فهو رب قال
فى كتاب التوابع للفرق ولا يبعد ان يكون الرب والحق
منه اى من نحو صعب وربكم صفة وفيه ايضا ربكم ربكم و

وبالكسر وانما قيل رب تبارك وسمي المالك به لانه يحفظ ما
يملكه ويربيه ولا يطلق على غيره تعالى الا بالاضافة نحو رب المال
ورب البيت العالمين العالم اسم لما يعلم به كالخاتم والقالب
غلب فيما يعلم به الصانع وهو كل ما سواه والجمع ليشمل
ما تحته من الاجناس المختلفة وغلب العقلاء في الجمع وقيل
اسم وضع لذوي العلم من الملائكة والثقلين وتناوله
لغيرهم على سبيل الاستتباع كذا في تفسير القاضي والصلوة
هي في اللغة الدعاء وفي الاصطلاح التعظيم لجانب رسول
الله صلعم اذ معنى قولهم اللهم صل على محمد اللهم عظم في الدنيا
بالاعلاء ذكره واظهار دعوته وابقاء شريعته وفي الآخرة
بتشفيعه في امته وتضعيف اجره وثوبته كذا في الكشاف
على رسوله هو بعني الرسل وهو من له كتاب والهاء للنبي
من له الهاء اعم من ان يكون له كتاب اولا فكل رسول نبي بغير
عكس محمد اسم مفعول في الاصل من حمد اذا كثرت خصاله
وآله اي اهل بيته واتباعه اجمعين اعلم صدر هذه المقدمة
بالامر بالعلم لزيادة الاهتمام بها لاشتمالها على الوقف
الاحكام الشرعية اجمالا والاف العلم بكل ما ذكر في الكتاب مراد

وبان العبد يبتلى ايجب به ويخبر من بلاء وابتلاء اذا جربه
واخبره والابتلاء يكون بالخير والشر بتبين ان يطيع الله تع
اى ان ينقاد له بالامتثال لاوامره والاجتناب عن نواهيه فيثاب
بسبب اطاعته وبين ان يعصيه بان لا يمتثل لاوامره ولا
يجتنب عن نواهيه فيعاقب بسبب عصيانه فيه اشارة
الى ان للعباد افعالا اختيارية يثابون ويعاقبون عليها
وفيه رد للجبرية حيث قالوا بان العبد مجبور على الكفر والا
يمان والطاعة والعصيان كما بين في الكلام والابتلاء و
هو الامتحان ويستعمل فيما هو محظور العواقب ولو كان
مباحا ومن قوله من ابتلى بالقضاء الحديث يتعلق بالمشروع
من الشرع وهو في اللغة عبارة عن البيان والاظهار يقال
شرع الله كذا اى بينه واظهره وجعله طريقا ومذهبا والشريعة
ما شرع الله لعباده من الدين والمراد من المشروع ما فيه اذن
للشرع وغير المشروع المراد به ما ليس فيه اذن للشرع فعلا او
تركا يعني من حيث ان يفعل المشروع ويترك غير المشروع او
عكس فلا بد من بيان انواع المشروعات وغير المشروعات
وبيان انحائها المقصودة فيما بين اهل الشرع واحكامها

او حل السراويل او شده او حل المنطقة او شدها فقال
لا يفسد في هذه كلها وقد اساء سمعت ابا يوسف
يقول ذلك ي والاكل والشرب عمدا كثيرا مطلقا فيفسد
ولا فرق بين العمد والنسيان لان حالة الصلوة مذكرة
وكذا يفسد صلوة القوم بعدم استخلاف الامام اذا
اذا احدث اوظن انه احدث وخرج من المسجد او تجاوز
الصفوف في غير كالصحراء اذ خلف كان الامام غير مفسد
صلوة المقتدي كذا في الكافي وكذا يفسد استخلافه
مقتديا فاخرج المسجد بان يخرج من المسجد واستخلفه
لان الاستخلاف انما يجوز ما لم يخرج من المسجد
او لم يتجاوز الصفوف في غيره فاذا خرج او تجاوز
لحذ ولم يستخلف بطل صلوة القوم وفي صلوة الامام
روايتان وكذا يفسد استخلافه انثى وخنثى نساء
ورجل لاشتغاله باستخلاف من لا يصلح خليفة فيفسد
صلوة الرجال ويفسدها صلوة نفسه وكذا يفسد المكث بلا
نوح فيها قدر اداء ركن بعد سبق الحدث وبلا اصلاح
او بغير مصلحة الصلوة والرابع ترك فرض من الفرائض

من الفرائض المخصوصة للصلوة داخلية كانت او خارجية
فيفسد سجوده على نجس عندهما بناء على
ان الصلوة لا تتجزى فاذا فسد بعضها فسد كلها
بخلاف وضع يديه وركبتيه فان صلوته تجوز لان
وضعها عليه كترك الوضع اصلا وترك وضعها لا يمنع
بخلاف الوجه فان ترك وضعه يمنع وعن ابي يوسف
يفسد السجدة لا الصلوة حتى لو اعادها على موضع طاهر صح لان اداءها على النجس كالعدم وكذا
يفسد قيامه على موضع نجس قدر اداء ركن و
كذا اداء ركن او مكثه قدر ما يمكن اداءه بانكشاف
العورة او باصابة النجاسة اكثر من قدر الدرهم
عند ابي يوسف ولا يفسد كشف العورة وبلا
بسة النجاسة بالمكث ما لم يؤد الركن عند محمد
ولو انكشفت عورته فسترها بلا لبث جاز صلوته
اجماعا لان الانكشاف اليسير في الزمان اليسير
كالانكشاف اليسير في الزمان الكثير وذا لا يمنع
فكذا هذا وانما يفسد هذه المذكورات لوجود

ترک فرض طهارة المکان فی سجوده وقیامه علی
نجس وترک ستر العورة فی الانکشاف وترک
طهارة الثوب او البدن فی اصابة النجاسة وکذا اذا
وجد ترک سائر الفرائض بلا عذر کترک القیام فی الفر
یض للمضجع وترک القراءة للقاری وترک الرکوع و
السجود لمن یقدر علیهما ونحوها ولو طرأ ای
عرض فوائه بدون اختیاره کما فی الحظاء والسهو
والنسیان والخامسة تعمد الحدث فانه یفسد قبل
القعدة الاخیرة قدر التشهد اما بعدها فلو یفسد
لوجود الخروج بصنعه عند ابی حنیفة رحمه ولعدم
فرضیة الخروج بصنعه عندهما علی الخلاف المشهور
فیما بینهم وفائدة نظمه فی المسائل المشهورة و
المسماة بالاثنی عشریة التی احدیها اذا رای المتیمم
الماء بعد ما قعد قدر التشهد قبل السلام والثانیة
اذا کان ماسحا علی الخف فانقضت مدة مسحه والثا
لثة اذا فتح خفیه بعمل یسیر والرابعة اذا کان امیا
فتعلم سورة والخامسة اذا کان عریانا فوجد ثوبا

ثوبا والسادسة اذا کان مومیا فقدر علی الرکوع
والسجود والسابعة اذا تذکر انه علیه فائتة قبل
هذه وهو صاحب ترتیب والثامنة اذا احدث الا
مام القاری فاستخلف امیا والتاسعة اذا طلعت
الشمس فی الفجر والعاشرة اذا دخل وقت العصر
فی صلوة الجمعة والحادی عشر اذا کان ماسحا علی الجبیرة
فسقطت عن برء والثانیة عشر اذا کان صاحب عذر
فانقطع عذره ففی هذه الصورة کلها عند ابی حنیفة
رحمه تبطل صلوته وعندهما تمت کذا فی شرح مقدمة
ابی اللیث رحمه ثم قال المصنف رحمه تقویة للطلبة وتا
کیدا للطلبة واستخراج الاحکام المذکورة وهذا المتن
الشریف والمختصر اللطیف بعون الله الملک العلام
من کتاب المحیط والفتاوی الخانیة والفتاوی ال
کبری والهدایة ومیزان الاصول واللباب والله اعلم
بالصواب هکذا وجدنا فی اواخر اکثر النسخ الشریفة
واقول وعنده علم الکتاب والیه المرجع المآب هذا
آخر ما هذا فی انا الهادی من شرح تلخیص الصلوة

لاستاد استادي سقى الله ثراهما واحسن
مثواهما فان وقع فيه شيء من السهو والتقصير
في تحرير المسائل والتنقل والتفسير ارجو
ان يعفو عني ذو الجلال والاكرام وان يعذرني
من نظر فيه من الكرام وقدم عذري بما وقع
لي من الالمام والشكر لله على ما وفقني للا
تمام وسافني بلطفه الطريق الاغتنام في
آخر ثلث الثالث من الثلث الثاني من
الرابع الاول من سنة ثمان وتسعين وتسعمائة
من الهجرة النبوية ونسأل الله تعالى ان
يغفر لنا ولوالدينا ولاستاذينا ولجميع
المؤمنين والمؤمنات والحمد لله رب
الارض والسموات والصلوة
على رسوله محمد المؤيد بالمعجزات
وعلى آله واصحابه الذين
آمنوا وعملوا الصا
لحات

صح وقابل باصله بالاستيعاب كما تبين
فيه وقابلته بنسخة شريف افندي كذلك كما تبين

الصلوة في ارض الغير على نوعين ان كانت
ارض الكافر لا يجوز الصلوة فيها لان
لا يرضى لصلوة المسلم في ارضه وان
كانت ارض المسلم فعلى نوعين ان كانت
مكروبة لا يصلي فيها وان كانت غير مكروبة
فلا بأس بان يصلي قاضيخان سليمان افندي
رحمة الله عليه ازبرايتكم اون دورتدرجمعه
نكه طي تمام صحت وحريت وعقل وزكورت
هم بلوغ مصر وسلطان وجماعت وقت
خطبه اذن عام صحت عينين رجلين
واقامت والسلام الى اولكي جواز شرطي
سكر باقي وجوب خطبه دن نبراملك دخي
بودر تمام

نهاية المخطوطة